|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2019جنيف، 20-10 يونيو 2019** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال: PL 1.4** | **الوثيقة C19/82-A** |
|  | **27 مايو 2019** |
|  | **الأصل: بالفرنسية** |
| مذكرة من الأمين العام |
| مساهمة مقدمة من جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية |
| اقتراح تعديل الملحق 1 بالقرار 1305 الصادر عن مجلس الاتحاد |

يشرفني أن أحيل إلى الدول الأعضاء في المجلس مساهمة مقدمة من **جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية**.

هولين جاو
الأمين العام

مساهمة مقدمة من جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية

اقتراح تعديل الملحق 1 بالقرار 1305 الصادر عن مجلس الاتحاد

|  |
| --- |
| **ملخص**اعتمد مؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018) القرار 206 الجديد بشأن الخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت. ويُقترح تعديل القرار 1305 من أجل إدراج الخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت في الجدول الملحق بهذا القرار.**الإجراء المطلوب**تدعو الجزائر المجلس إلى الإحاطة علماً بمحتوى هذه المساهمة واعتماد التعديل المقترح.\_\_\_\_\_\_\_\_\_**المراجع**[*القرار 102 (المراجَع في دبي، 2018)*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-102-A.pdf)*؛* [*قرار المجلس 1305*](https://www.itu.int/md/S09-CL-C-0105) |

ديباجة

يدعو المجلس الدول الأعضاء في قراره 1305 (2009) إلى الاعتراف بنطاق عمل الاتحاد بشأن مسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت، التي تمثلها قائمة المواضيع الواردة في الملحق 1 والمحددة وفقاً لمقررات أعضاء الاتحاد في مؤتمر المندوبين المفوضين والمجلس والمؤتمرات العالمية.

ويدعو المجلس الدول الأعضاء في القرار ذاته إلى أن تحدد كل دولة موقفها بشأن كل مسألة من مسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت المشار إليها في قائمة المواضيع المذكورة وإلى أن تسهم بفعالية في أعمال الاتحاد بشأن هذه المسائل.

وتتمثل اختصاصات فريق العمل التابع للمجلس والمعني بمسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت (CWG‑Internet) الواردة في القرار 1336 (المعدّل في 2015) الصادر عن المجلس في تحديد القضايا المتعلقة بمسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت ودراستها وتطويرها، بما فيها المسائل المحددة في الملحق 1 بالقرار 1305 (2009) الصادر عن المجلس.

وبالإضافة إلى ذلك، ينص القرار الجديد بشأن الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت المعتمد في مؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018) على ما يلي:

• أن التعاون المشترك بين مشغلي الخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت ومشغلي الاتصالات يمكن أن يكون عنصراً يدعم نماذج أعمال مبتكرة مستدامة ومجدية وأدوارها الإيجابية في تعزيز المنافع الاجتماعية والاقتصادية؛

• أنه نظراً للطابع العالمي لعدد كبير من الخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت، يشجَّع بشدة التعاون بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاع المتعددين؛

• جوانب السياسات العامة للخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت، التي قد يكون لبعضها اعتبارات دولية؛

• أن مشغلي الشبكات والخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت يشكلون جزءاً من النظام الإيكولوجي الدولي للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

• أن تطور التكنولوجيات والخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يوفر الفُرص ويطرح التحديات؛

• أن النظام الإيكولوجي العالمي للاتصالات مترابط وأصبح قائماً على البيانات بصورة متزايدة.

تُقدم الخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت عن طريق الإنترنت مما يطرح تحديات ويتيح فرصاً، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية، مما يحثنا على اتخاذ إجراءات استباقية على الصعيدين الوطني والدولي على السواء. ولذلك، من الضروري بدء مناقشات دولية تعود بالنفع على الجميع علماً أن الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت لا زالت تطرح نفس التحديات الناجمة عن السياسات العامة المتصلة بالإنترنت.

المقترح

في ضوء ما ذكر آنفاً، نقترح إدراج المسألة المتصلة بالخدمات المتاحة بحرّية على الإنترنت في قائمة المواضيع المذكورة في الملحق 1 بالقرار 1305.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_